



الإشارة: م خ م/٤٥٦/١٦٦  
التاريخ: م ١٩٩٦/٧/٢

مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٩٦

بشأن

وظائف وبدلات ومكافآت أعضاء الهيئة

التعليمية الكويتيين بوزارة التربية

مجلس الخدمة المدنية:

- بعد الاطلاع على المواد ١٢ ، ١٩ ، ٣٧ من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ - بشأن الخدمة المدنية .
- وعلى المرسوم الصادر في ٧ جمادى الاولى سنة ١٣٩٩ هـ الموافق ٤ ابريل سنة ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٢ بشأن منح بدلات لأعضاء الهيئة التعليمية بوزارة التربية .
- وبناء على اقتراح ديوان المحققين وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

قرر -

أولاً : وظائف أعضاء الهيئة التعليمية

مادة (١) : يقصد بأعضاء الهيئة التعليمية المشمولين بأحكام هذا القرار - الموظفون الكويتيون المعترفون على درجات مجموعة الوظائف العامة الشاغلة لوظائف التعليم العام المحددة من قبل وزارة التربية بالاتفاق مع ديوان الموظفين في مجال تطبيق أحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٢ المشار إليه .

مادة (٢) : تحدد وظائف التعليم العام المترجحة لها تسعة مستويات وظيفية وفقاً للتسلسل التالي :-  
بتبع/٠٠٢



- ٢ -

- معلم متخصص (أ)
- معلم متخصص (ب)
- معلم (أ)
- معلم (ب)
- معلم (ج)
- معلم (د)
- معلم (هـ)

وتشغل هذه الوظائف وفقا للشروط المحددة لكل منها في الجدول رقم (١) المرافق لهذا

القرار .

مادة (٣) : تحدد وظائف الاشراف والتوجيه في التعليم العام بأربعة مستويات وظيفية وكل مستوى يتضمن عدد من الوظائف المشابهة في شروط شغلها وفقا للجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار .

مادة (٤) : الخبرات اللازمة لشغل وظائف التعليم العام المسترجعة لدرجات ووظائف الاشراف والتوجيه الواردة في الجدولين رقمي (٣) و (٢) المرفقين لهذا القرار - هي الخبرات اللاحقة على المؤهل المتخذ اساسا للتعيين ، وتمثل مدة الخبرة في كل مستوى من المستويات الوظيفية في هذين الجدولين الحد

الادنى .

مادة (٥) : يراعى عند احتساب سنوات الخبرة للتدرج الوظيفي لعضو هيئة التعليم استبعاد المدة التالية :-

- أ - السنوات التي رضع عنه فيها تقرير بأنه ضعيف .
- ب - المدة التي يقضها العضو في غير مجال التعليم .

مادة (٦) : يجوز لوزارة التربية اضافة شروط اخرى على شروط شغل وظائف التعليم العام الواردة في الجدولين رقمي (١) ، (٢) المرفقين لهذا القرار ، وذلك بالاتفاق مع ديوان الموظفين .

مادة (٧) : يجوز لوزارة التربية اضافة وظائف اخرى على الوظائف الواردة في الجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار وذلك بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

بتع/٣٠٣

٣٦٢



- ٣ -

ثانيا : البدلات والمكافآت

١ - مكافأة المستوى الوظيفي :

مادة (٨) : يمنح اعضاء المهنة التعليمية مكافأة المستوى الوظيفي بالفئات الواردة في الجدول رقم (١) المرفق لهذا القرار .

٢ - المكافأة التشجيعية :

مادة (٩) : يمنح اعضاء المهنة التعليمية مكافأة تشجيعية بالفئات الواردة في الجدول رقم (٣) المرفق لهذا القرار .

مادة (١٠) : لا يجوز الجمع بين المكافأة التشجيعية وبين بدل التمثيل أو بدل طبيعة العمل باستثناء بدل طبيعة العمل المنصوص عليه بالمادة (١٣) من هذا القرار .

المحامي مسفر عايش

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)

٣ - علاوة التدرج :

مادة (١١) : يمنح اعضاء المهنة التعليمية علاوة لتدرج بواقع \* ١٥ \* دينار شهريا .

٤ - علاوة تخصص نادر :

مادة (١٢) : يمنح اعضاء المهنة التعليمية ذوو التخصصات النادرة علاوة قدرها \* ٥٠ \* دينار شهريا وتقوم وزارة التربية بتحديد تلك التخصصات وأخذ موافقة مجلس الجامعة المدنية عليها .

٥ - بدل طبيعة العمل :

مادة (١٣) : يمنح اعضاء المهنة التعليمية العاملون في معاهد التربية الخاصة بدل طبيعة عمل بواقع \* ٢٥ \* دينار شهريا .

ص/٠٠٤



- ٤ -

٦ - بديل الاشراف :

ماده (١٤) : يمنح اعضاء الهيئة التعليمية الشاغرون لوظائف الاشراف والتوجيه في التعليم العام أو اللبني يتدبرون لشغلها الواردة في الجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار بديل اشراف بالفئات الموضحة في هذا الجدول وذلك بالاضافة الى مكافأة المستوى الوظيفي المنصوص عليها بالمادة (٨) من هذا القرار التي يستحقونها وفقا لستراهم الفني .

٧ - بديل المناطق البعيدة :

ماده (١٥) : يمنح اعضاء الهيئة التعليمية اللبني يقومون بالتعليم في مناطق بعيدة عن مناطق سكنهم بديل مناطق بعيدة بواقع " ٥٠ دينار شهريا بحيث لا يمنح لساكني تلك المناطق .  
وتقوم وزارة التربية بتحديد المناطق البعيدة والضوابط اللازمة لصرف هذا البديل بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

المحامي مسفر عايش

٨ - مكافأة المؤهل الفني : [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)

ماده (١٦) : يمنح اعضاء الهيئة التعليمية الحاصلون على شهادة الدكتوراه أو ما يعادلها مكافأة قدرها " ٥٠ دينار شهريا ، كما يمنح الحاصلون على شهادة الماجستير أو ما يعادلها مكافأة قدرها " ٢٥ دينار شهريا .

وتحدد وزارة التربية هذه الشهادات وفقا لمتطلبات التعليم العام .

٩ - مكافأة عن الحصص الاضافية :

ماده (١٧) : يمنح اعضاء الهيئة التعليمية الذين يكلفون بعدد من الحصص الاضافية زيادة عن الحد الاقصى للتصاب المقرر مكافأة بواقع " ٣ دينار عن الحصة الاضافية الواحدة .

بنت/٥٠٠



- ٥ -

### ثالثا : احكام انتقاله

ماده (١٨) : ينقل اعضاء المهنة التعليمية الموجودون بالخدمة وقت العمل بهذا القرار الى الوظائف الجديدة الواردة في الجدول رقم (١) المرافق له وفقا للشروط المحددة لكل منها .

ماده (١٩) : يحدد المستوى الفنى لاعضاء المهنة التعليمية الشاغرون لوظائف الاشراف والتوجيه الواردة في الجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار - وفقا للشروط الواردة في الجدول رقم (١) المرافق له .

ماده (٢٠) : يحتفظ اعضاء المهنة التعليمية الشاغرون لوظائف الاشراف والتوجيه باسمائهم الوظيفية وقت العمل بهذا القرار - وان لم يتم فيهم شروط شغلها الواردة في الجدول رقم (٢) المرافق له .

### رابعا : احكام علمه

ماده (٢١) : تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية وعلاوة التدريس وعلاوة تخصص نادر وبديل طبيعة العمل وبديل الاشراف ومكافأة الموهل العلمى حكم المرئى لتصرف كامله او مخفضه تبع له .

ماده (٢٢) : يوقف صرف البدلات والمكافآت الواردة بهذا القرار فى حالة نفل أو ندب الموظف الى وظيفة اخرى لا تدخل ضمن وظائف التعليم العام .

يتبع/٠٠٦





مجلة الكويتيين مجلس الخدمة المهنية

- ٦ -

مادة (٢٣) : يستمر العمل بالقرارات التي كانت سارية على اعضاء المهنة التعليميه قبل ١٩٩٦/٧/١ فيما لم يرد به نص في هذا القرار .

مادة (٢٤) : يوقف العمل بالقرار رقم ٨٢/١ بالنسبة للكويتيين المشمولين باحكام هذا القرار .

مادة (٢٥) : يعمل بهذا القرار من ١٩٩٦/٩/١ ويلغى كل حكم يتعارض مع احكامه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

النائب العام رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية  
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة  
ناصر عبد الله الرويشان

المحامي مسفر باروش  
mesferlaw.com



صدر في : ٢ يوليو ١٩٩٦ م  
الموافق : ١٦ صفر ١٤١٧ هـ



معمول رقم (١)

بمعياد وظائف التعليم العام المتدرجة فيها وشروط شغلها  
ومكافآت المستوى الوظيفي المقرر لها

مكافأة المستوى الوظيفي "بالدينار شهريا"	شروط شغل الوظيفة	الوظيفة
١٥٥	مؤهل جامعي تربيوي + ١٧ سنة خبره او دبلوم تربيوي + ١٩ سنة خبره	معلم متخصص (أ)
١٢٠	مؤهل جامعي تربيوي + ١٣ سنة خبره او دبلوم تربيوي + ١٥ سنة خبره	معلم متخصص (ب)
٩٥	مؤهل جامعي تربيوي + ٩ سنوات خبره او دبلوم تربيوي + ١١ سنوات خبره	معلم (أ)
٧٥	مؤهل جامعي تربيوي + ٥ سنوات خبره او دبلوم تربيوي + ٧ سنوات خبره	معلم (ب)
٦٠	مؤهل جامعي تربيوي + ٤ سنوات خبره او دبلوم تربيوي + ٤ سنوات خبره	معلم
٥٠	مؤهل جامعي او دبلوم تربيوي + سنتين خبره	معلم (د)
٤٥	دبلوم	معلم (هـ)

١\* تشمل ٤ سنوات خبره على الأقل في المستوى الوظيفي السابق .

٢\* تشمل سبعين خبره على الأقل في المستوى الوظيفي السابق .

ملاحظات : - يكون تعيين الحاصل على مؤهل جامعي ( حديثا ) بوظيفة معلم (د) ، والحاصل على دبلوم بوظيفة معلم (هـ) .

- تحفل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية في هذا الجدول .

- تضاف سنة خبره للحاصل على مؤهل جامعي غير تربيوي من وظيفة معلم (ج) - فما فوق ، كما تضاف سنة خبره

للحاصل على دبلوم غير تربيوي من وظيفة معلم (د) - فما فوق .

- يجوز لوزارة التربية إضافة شروط أخرى على الشروط الواردة في هذا الجدول كاجتياز دورات تدريبية أو

اختبارات وذلك بالاتفاق مع ديوان الموظفين .

- هذا الجدول مرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٩٦ .



جدول رقم ( ٢ )

بوظائف الاشراف والتوجيه في التعليم العام وشروط

شغلها وبمثل الاشراف المقبول لها

اشراف	توجيه	شروط ثقل الوظيفة	بمثل الاشراف بالدينار شهريا
—	موجه فني عام	مؤهل جامعي تربي + ١٨ سنة خبرة .	٢٠
مدير مدرسة / مدير روضة / ناظر مدرسة .	موجه فني اول ماده دراسية	مؤهل جامعي تربي + ١٦ سنة خبرة .	
مدير مدرسة مساعد / ناظر روضة مساعد / وكيل مدرسة .	موجه فني مبادء دراسية	مؤهل جامعي تربي + ١٤ سنة خبرة .	١٥
رئيس قسم ماده دراسية	معلم اول / مشرف فني	مؤهل جامعي تربي + ١١ سنوات خبرة .	١٠

ملاحظ :- ان شغل وظائف الاشراف والتوجيه تحكمها شروط اخرى بالاضافة الى الشروط الواردة في هذا الجدول كالتفريات الشخصية

، والمشاركة في الدراسات والبحوث ، والقدرة على الابداع ، ويمكن اعادة تلك الشروط من قبل وزارة التربية وذلك بالاتفاق مع ديوان الموظفين .

- تصاف سنة خبرة للحصول على مؤهل جامعي غير تربي ، ويوز شغل الوظائف الواردة في هذا الجدول بحملة الدبلوم التربوي من الموجودين في الخدمة وقت العمل بهذا القرار على أن تصاف ستان خبرة على سنوات الخبرة الواردة في هذا الجدول .

- يجوز لوزارة التربية اضافة وظائف اخرى على الوظائف الواردة في هذا الجدول وذلك بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

- هذا الجدول موافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٩٦ .





جدول رقم ( ٣ )

بالمكافأه التشجيعيه لاعضاء الهيئه التعليميه  
الكويتيين بوزارة التربيه

المكافأه التشجيعيه * بالدينار شهريا *	المرتبه / الدرجه
	<u>مجموعه الوظائف العامه</u>
١٢٥	١٠
١١٥	ب
١٠٥	الاولى
٩٥	الثانيه
٨٥	الثالثه
٧٥	الرابعه
٦٥	الخامسه

ملاحظه : هذا الجدول مرافق لقرار مجلس الخدمة المدنيه رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٩٦ .